Journal Of the Iraqia University (76-3) June (2026)

ISSN(Print): 1813-4521 OnLine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/247

القانون الدولي والعلاقات الدولية في الفضاء الإلكتروني

أ.م. د. عمر عبد الله عفتان
جامعة كلكامش كلية العلوم السياسية

International Law and International Relations in Cyberspace

Asst. Prof. Dr. Omar Abdullah Iftan
Kirkuk University – College of Political Science
dromarabdullah0@gmail.com

الملخص

تأخرت دراسة علم القانون الدولي بعض الشيء نتيجة التطور الذ لحق بحركة التطور في العلاقات الدولية جراء ظهور الفضاء الإلكتروني، وحدثت فجوة بين حقل القانون الدولي وحقل العلاقات الدولية، تلك الفجوة تعزو إلى سيطرة مبادئ وأسس نظرية صارت مع الوقت تقليدية بعض الشيء وتحتاج إلى إعادة نظر ومن هنا أصبحت الحاجة ماسة لإعادة بناء نظري رصين لحقل القانون الدولي العام في ضوء المتغيرات الجديدة التي حدثت على مستوى انماط التفاعلات الدولية في ظل ما يسمى بعصر الفضاء الإلكتروني، للحرب الالكترونية مكانة بارزة في الوقت الراهن لما لها من أضرار على البشرية في حال استخدامه استخداماً يتنافى مع القانون الدولي.

الكلمات المفتاحية: القانون الدولي – العلاقات الدولية – الفضاء الإلكتروني – العولمة.

Abstract

The study of international law has been somewhat delayed due to the evolution of international relations brought about by the emergence of cyberspace. A gap has emerged between the fields of international law and international relations. This gap stems from the dominance of theoretical principles and foundations that have become somewhat traditional over time and require re-evaluation. Hence, there is a pressing need for a robust theoretical reconstruction of public international law in light of the new changes that have occurred in the patterns of international interaction within the so-called cyber age. Cyber warfare occupies a prominent place in the present era due to the harm it can inflict on humanity if used in a manner contrary to international law.

Keywords: International Law – International Relations – Cyberspace – Globalization

المقدمة

أصبح التقدم العلمي والفني سمة من سمات العصر، وتطلعت الدول كافة إلى جني ثمار تلك الثورة العلمية والفنية الهائلة التي يعيشها عالم اليوم، وقد طبع هذا التقدم آثاره على كافة الميادين، والمجالات، وبدأ الواقع الدولي مسرحاً تتبدى عليه منجزات تلك الثورة العلمية، والفنية في كافة أشكالها وصورها بإيجابياتها وسلبياتها. وقد كان لتلك الثورة تأثيرها الهائل على وسائل النقل والإتصال، حيث يسرت وسائل الإتصال للإنسان معرفة ما يدور في أقصى البقاع فور حدوثه، وهذا كله على نحو لم يكن متاحاً، من قبل، في إطار دولة واحدة. ولا شك في أن ظاهرة العولمة على الرغم من كونها ظاهرة سياسية واقتصادية في المقام الأول فأنها قد بدأت تؤتي أثاراً وانعكاسات قانونية في شتى المجالات.يعد ظهور الفضاء الإلكتروني هو أحد تجليات العولمة. حيث أن الإنترنت هو إقليم إفتراضي يتجاوز نطاق الدولة، وهو ما يطلق عليه تسمية الفضاء الإفتراضي Cyberspace والذي يعرف على انه بيئة إنسانية وتكنولوجية، ويتكون من أفراد من كل البلدان وكل الثقافات واللغات والأعمار وكل المهن الذين يعرضون المعلومات ويطالبون بها هذا من جهة، ومن جهة أخرى يتكون من شبكة عالمية متصلة ببعضها البعض بفضل البنية التحتية للإتصالات السلكية واللاسلكية التي تسمح بمعالجة وإرسال المعلومات على الشكل الرقمي؛ كما يعرف على أنه الطرق السريعة للمعلومات وفضاء المعلومات.

يطرح الفضاء الإلكتروني بالمعنى المشار إليه مشكلات قانونية وأخلاقية واجتماعية تحتاج لبحث ودراسة. حيث يلاحظ على علم القانون عموماً والقانون الدولي خصوصاً أنه قد تأخر كثيراً عن ركب التطورات والتغيرات التي حدثت على مستوى العلاقات الدولية والتي حدثت في الأونة الأخيرة

على اثر ظهور الفضاء الإلكتروني. حيث حدثت تطورات جوهرية على مستوى العلاقات وأنماط التفاعلات الدولية وقد نجح – إلى حد ما مقارنة بالمختصين في دراسات علم القانون الدولي (العام) – في مواكبة ذلك التطور من خلال الدراسات والأبحاث العربية المنشورة سواء في الجامعات أو على مستوى رسائل الماجستير والدكتوراة والأبحاث المنشورة في الدوريات العلمية، والتي تناولت في مجملها أثر ظهور الفضاء الإفتراضي على أنماط التفاعلات الدولية وكذلك تداعيات ظهور الفضاء الإلكتروني على العلاقات الدولية في شتى ومختلف المجالات الأمن والصحة والبيئة ودراسة قضايا دولية كالجريمة الإلكترونية والإرهاب والقرصنة وغيرها من القضايا ذات الصفة الدولية.

هدف البحث:

تأثير الفضاء الخارجي الالكتروني على حقلي القانون الدولي العام والعلاقات الدولية وخاصة في فكرة الاختصاص والمسؤولية الدولية وفكرة السيادة والتطور الذي حصل في حقل العلاقات الدولية.

اشكالية البحث:

تتمثل في تساؤل رئيسي مؤداه: هل ظهور الفضاء الالكتروني له تأثير في حقلي القانون الدولي والعلاقات الدولية؟

ينبثق عن هذا التساؤل الرئيس تساؤلات فرعية أهمها:

١) هل هناك تطور في القانون الدولي والعلاقات الدولية وأولوية ترتيبها في عصر الفضاء الإلكتروني؟

٢) ما مدى تأثير الفضاء الإلكتروني على القانون الدولي العام والعلاقات الدولية؟

٣) ما هي طبيعة العلاقة بين حقل القانون الدولي وحقل العلاقات الدولية في عصر الفضاء الإلكتروني؟

أهمية البحث:

تكمن في تأخر دراسة القانون الدولي بعض الشيء نتيجة التطور الذي لحق بحركة تطور العلاقات الدولية جراء ظهور الفضاء الإلكتروني وحدثت فجوة بين حقل القانون الدولي وحقل العلاقات الدولية مما يترتب عليها فكرة المسؤولية في ضوء المتغيرات الجديدة التي حدثت على مستوى أنماط التفاعلات الدولية في ظل ما يسمى بعصر الفضاء الإلكتروني.

منهجية البحث:

اعتمد البحث على المنهج التحليلي النقدي من خلال جمع المعلومات والحقائق المتوافرة المتعلقة بموضوع البحث وبرؤية تحليلية نقدية لبعض القضايا المتعلقة بالقانون الدولي والعلاقات الدولية في الفضاء الإلكتروني.

هيكلية البحث:

تم تقسم البحث إلى ثلاثة مباحث، تناول الأول تطور العلاقة بين الحقلين في العالم الواقعي، وركز المبحث الثاني على الشخصية القانونية الدولية والعلاقات الدولية، واعتمد المبحث الثالث على العلاقة بين حقلي القانون الدولي والعلاقات الدولية في الفضاء الإلكتروني.

المبحث الأول: نشأة وتطور العلاقة بين حقلي القانون الدولي والعلاقات الدولية

بالرغم من أن حقل القانون الدولي قديم النشأة، حيث تعود نشأته الى مئات السنوات، فإن حقل العلاقات الدولية يتسم بالحداثة. فقد إرتبط تأسيس حقل العلاقات الدولية كفرع مستقل عام ١٩١٩ حيث تم تأسيس أول كرسي لتدريس السياسة الدولية في العالم بجامعة ويلز في هذا الوقت وفي فترة ما بين الحربين كان حقلي القانون الدولي والعلاقات الدولي موضوعاتهما متداخلة بالأساس. وهو ما دفع الأصوات داخل الحقلين للقول بأن إنتشار الديمقراطية وتطور المؤسسات الدولية يمكن أن يدفع لإحلال الحرب وسياسات القوة بشئ أقرب لحكم القانون. إلا أن هذه الفترة من التلاقي والتعاون بين حقلي القانون الدولي والعلاقات الدوليه إنتهت بمأساة الحرب العالمية الثانية(حافظ، ٢٠١١، ص٢٢١)، حيث دفعت الحرب العديد من علماء السياسة ودارسوها لرفض المثالية التي كانت عليها أبحاث ما بين الحربين، فقد صار ثمة نوع من الرفض للأجندة المعيارية التي يقوم عليها القانون بعدم قدرة القانون الدولي والمؤسسات الدولية على منع الحرب العالمية الثانية أو وقف وقائعها وتداعياتها المدمرة، حيث لم تفلح الأجندة والتصريحات المعيارية التي يقوم عليها القانون الدولي من منع المعتدي، كما دفعت الحرب ونتائجها لرفض عدد من المنظرين الأوائل في حقل العلاقات الدولية لرفض إعتبار القانون الدولي والمؤسسات القانونية كقواعد فعالة يقوم عليها النظام العالمي(عامر، ٢٠٠٧، ص٣٨).

المدرسة الواقعية والعلاقة بين القانون الدولي والعلاقات الدولية:

إفترض الواقعيون أنه في حالة غياب أليات مركزية للتنفيذ على المستوى الدولي، فإن الإتفاقيات الدولية لا يمكنها ان تقيد سلوك الدول وخصوصاً وأن الدول تفسر وتطبق نصوص الإتفاقات الدولية وفق ما يتماشى مع مصالحها ورغباتها. فقد كانت وحدة التحليل الرئيسية في المدرسة الواقعية

هي الدولة والتي توجد في بيئة ونظام دولي يتسمان بالفوضوية والصراع هو المحدد الأساس لعلاقاته. وتدخل الواقعية مفهوم القوة مع القانون الدولي في الحالة التي يكون فيها القانون الدولي أداة في يد القوى في النظام الدولي، وبالتالي فثمة نوع من التعارض بين مفهومي القوة والقانون الدولي، وفي أثارت الواقعية تساؤلاً يتمحور حول سبب طاعة الدول للقانون الدولي، بمعنى آخر ترى الواقعية أنه لا يوجد مبرر لإلتزام الدول بأحكام القانون الدولي(عبد الوينس، ٢٠٠٧، ص١١٩).بالتالي فقد اتسمت دراسة العلوم السياسية في فترة ما بعد الحرب بتوجيه الإنتقادات اللاذعة والمستمرة للقانون الدولي، وهو ما ترتب عليه تهميش دراسة القانون الدولي في أبحاث السياسة الدولية ولم تكن محط إهتمام وخصوصاً في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد تعززت هذه الإنتقادات والهجمات على القانون الدولي وقويت شوكتها وخصوصاً مع ظهور أدبيات الواقعية الجديدة أو ما يسميها البعض بـ "الواقعية البنيوية Structural realism" الى القرارات الدولية كنتاج لتوزيع القدرات والقوى بين الدول. وقد اتسم إقتراب الواقعية الجديدة بعدم تركه لأي مساحة للقانون الدولي أو الإهتمام به، كما عززت ورسخت من المقولات الرئيسية للواقعية بشأن القانون الدولي بإعتباره حقل غير هام وهامشي، وإذا كان القانون الدولي لم يعد محدداً في مجريات السياسة الدولية فبالتالي ليست هناك ضرورة لدراسته والإهتمام به أكاديمياً.لقد ترتب على عداء المدرسة الواقعية للقانون الدولي نتيجتان هامتان في هذا الإطار تتعلق النتيجة الأولى بوجود عقود طويلة من القطيعة والغربة المتبادلة بين الحقلين وذلك بسبب قناعة جيل أو أكثر من علماء السياسة بالمقولة التقليدية التي تقضي بأن القانون الدولي لا يعكس بدقة ما يجري في الشؤون الدولية. وفي نفس الوقت تبنى حقل العلاقات الدولية والعلوم السياسية عموماً أساس إبستمولوجياً للمعرفة يختلف عن ذلك الخاص بالقانون الدولي، فكما يشير Harold Jacobson فإن خيبة الأمل في القانون الدولي قد تزامنت مع جهود منظروا العلاقات الدولية للخروج به بعيداً عن الأسلوب الوصفي الذي قام عليه منذ أيام نشأته الأولى لتبني أسلوباً يقوم على أساس أكثر علمية يقوم على الوصول لنتائج مبنية على الملاحظة والأدلة الإمبريقية. أما النتيجة الثانية فتتعلق بمقولة أن أهمية المدرسة الواقعية تثير سلسلة من التحركات النظرية والإستفسارات والتساؤلات الإمبريقية في كلا الحقلين والتي كان لها أثر في إعادة صياغة العلاقة بين السياسة الدولية والقانون الدولي(عبد الصادق، ٢٠١٣، ص٢٦).مثلت الواقعية تحدياً قوياً لفهم ممتهني القانون الدولي لحقلهم الدراسي وكرد فعل لذلك فقد اتجه بعض الباحثين نحو تحليل أكثر تقنية وفنية للنصوص والمبادئ القانونية. في حين إتجه الآخرون لتناول التحدي الواقعي بشكل مباشر وذلك من خلال السعي لإظهار الصلة والرابطة الفعلية بين القانون الدولي وعالم الشؤون الدولية. وكما تشير سلوتر Slaughter، فإن هذه الجهود تضمنت ثلاث تحركات تحليلية: تتعلق أولاها بسعي كافة الجهود نحو تقريب القانون بالسياسة، تتعلق ثاني هذه التحركات – في سبيل سعيها لتحقيق الهدف الأول – بالسعي نحو إعادة تشكيل وتكوين القانون بالإنتقال الجزئي من التركيز على القواعد للتركيز على العملية. أما التحرك الثالث فيقضي بتوجيه كافة الجهود لتقييم الوظائف الأساسية للقانون. ففي حين تقوم القواعد بتوجيه وتقييد السلوك، تتجه العمليات للقيام بعدد أكبر من المهام كالإتصال والرقابة وتوفير الضمانات(العيسى، ٢٠٠٩، ص٣٠٨).

مدرسة العملية القانونية الدولية (نيوها فن New Haven School) والعلاقة بين الحقلين:

كانت إحدى ردود الأفعال التي اتسمت بالتأثير والإستمرارية كانت تعرف بمدرسة "القانون المتجه نحو السياسة Policy Oriented Jurisprudence والتي عرفت مؤخراً بمدرسة نيوهافن "New Haven School" والتي قادها فريق مكون من هارولد لاسويل وميريس ماكدوجال. وتعرف مدرسة نيوهافن القانون بأنه عملية مستمرة من القرارات السلطوية والتحكمية. فالقرارات تكون سلطوية بقدر ما تكون منسجمة مع قيم المجتمع وتوقعاته، وتكون تحكمية بقدر ما تحوزه من قوة كفيلة بتحقيق التحكم والضبط. حيث ينظر الباحثون في هذه المدرسة الى القانون الدولي بإعتبار أنه يسعى لتحقيق غايات معينة، فالقانون الدولي لديهم يسعى لبناء نظام عام عالمي يسوده "الكرامة الإنسانية". وقد تشارك باحثي نيوها فن الرؤى مع الواقعيين من علماء السياسة فيما يتعلق بمحورية قوة الدولة في تفسير وفهم سلوكها، لكنهم إنتقدوا الإفتراضات الخاصة بإعتبار القوة هي القيمة العليا والأسمى التي يسعى الفاعلين للحصول عليها، حيث ثمة قيم أخرى – في نظر هذه المدرسة – التي يسعى الفاعلون للحصول عليها من قبيل الثروة والتنوير والمهارة والإحترام والرفاهية والعاطفة والاستقامة. وبالتالي فقد أكد باحثو نيواهافن على أهمية وفعالية النظام القانوني الدولي القائم على تحقيق وإدراك القيم أكثر من كونه قائم على تقييد السلوك(المطيري، ٢٠١١، ص١٢)كما اتجه باحثو القانون الدولي الآخرون الى إستنباط وبناء مفاهيم جديدة للقانون الدولي يكون تركيزها أقل على كيفية و مدى تقييد القواعد لسلوك الدول في حالة غياب آليات تنفيذية فعالة، في حين تعطى هذه المفاهيم الجديدة للقانون الدولي مزيداً من الإهتمام للطرق المختلفة التي يمكن للقانون أن يساعد فيها الدول وييسر تحقيق المصالح القومية والدولية. فعلى سبيل المثال نظر Louis Henkin الى القانون الدولي بإعتباره يفرض قواعد للعلاقات الدولية ويخلق توقعات معقولة وتسهيل التعاون الدولي لتحقيق الأهداف المشتركة.فعلى سبيل المثال رأت Lynne Jurgielewicz أن نظرية نظام الحكم

Regime Theory مفيدة ومهمة ولكنها لا تكفي بذاتها لتحليل البيئة القانونية الدولية. فقد قامت بتدعيم نظرية نظام الحكم بإقتراب نيو هافن الموجه نحو السياسة Policy Oriented Approach وذلك كي يعكس عملية صنع القرار والتي منها عملية صنع القاعدة القانونية. فقد حاولت أن توفق بين نظرية نظام الحكم وبين إقتراب العملية القانونية الدولية الموجهة نحو السياسة وذلك بهدف تسليط الضوء على "التوقعات المعيارية" والعملية التي يتم من خلالها تحويل وترجمة المعرفة والتوقعات المشتركة تدريجياً لمجموعة من القواعد القانونية الواضحة. وقد مثل اقتراب مدرسة نيو هافن بديل جديد لإقترابات العلاقات الدولية القائمة على القوة أو المصلحة وذلك على الرغم من الإنتقادات التي واجهها من كلا من منظري العلاقات الدولية وممتهني القانون الدولي".وقد إستمر صدى مدرسة العملية القانونية الدولية قوياً لفترة من الزمن في أكاديمية القانون الدولي بالولايات المتحدة الأمريكية والفكرة الرئيسية التي تقوم عليها هذه المدرسة هو أن عملية إنشاء وتفسير وتطبيق القانون الدولي – بالرغم من كونه نادراً ما يؤدي الى نتيجة حاسمة – يقيد سلوك الدول من خلال تشكيل القاعدة التي على أساسها يتم تبرير الفعل والسلوك، وعلى أساسها يتحدد توزيع سلطة إتخاذ القرار، وعلى أساسها تتحدد كذلك الأبنية المؤسسية التي يتم فيها الوصول الى القرارات السياسية. وتؤكد هذه ال الامامية المدرسة على تميز وتفرد القانون والمنطق القانوني بإعتبارها أشكال للضبط الإجتماعي(عرجون، ١٩٩٦، ص٣٤٩)ففي السنوات الأخيرة إستخدم كل من Abram و Antonia hayes هذا الإقتراب كنقطة إنطلاق لربط نظرية العلاقات الدولية بالسؤال المتعلق بأسباب خضوع الدول للقواعد الإتفاقية. فقد إتفقا مع منظري المدرسة المؤسسية في العلاقات الدولية على قيام المعاهدات بأداء وظائف مثل التنسيق والرقابة والتنفيذ، أكدوا على فشل نظرية العلاقات الدولية في تقدير تفرد الدور الذي تلعبه العملية القانونية في أداء هذه الوظائف، ففي نظرهم يعد التأثير الأهم على توافق خيارات الحكومات هو الدخول في ممارسات وعمليات مستمرة من التفسير والتبرير والإقناع والتي تحتم على الدول الدخول في عضوية شبكة من الأجهزة التنظيمية المتداخلة والمتبادلة فيما بينها والتي تعد السمة الرئيسية للعلاقات الدولية المعاصرة.كما قام كل من Abram Chaser وآخرون من باحثي مدرسة العملية القانونية الدولية. "بعمل دراسات توضح تأثير القانون الدولي في ظروف وأوضاع معينة كما في أزمة الصواريخ الكوبية(محمد، ٢٠١٥، ص٦١)، فقد تناول Chayes هذه الأزمة من خلال ثلاث طرق والتي بدا فيها تأثير القانون على السلوك والتصرف الذي قام به الفاعل الدولي: تتعلق الأولى بكون القانون كمعد ومقعد السلوك اما الثانية فتتعلق بكون القانون كأساس لتبرير شرعية الفعل أو السلوك، والثالثة بإعتبار القانون يمد بالبنية التنظيمية والإجراءات ومساحات للنقاش حول الفعل والتصرف.في هذه الجهود وغيرها قام ممتهنوا القانون ودارسوه بالرد على إنتقاد المدرسة الواقعية لأهمية القانون الدولي من خلال محاولات تبيان وإظهارعلاقة القانون وتأثيره على الشؤون الدولية.

المؤسسية والبنائية والعلاقة بين القانون الدولي والعلاقات الدولية:

قابلت الجهود التي قام بها باحثوا القانون وممتهنوه في الرد على مقولات المدرسة الواقعية وموقفها من القانون الدولي جهود أخرى قام بها علماء السياسة في هذا المجال للتقريب بين حقلي القانون الدولي والعلاقات الدولية. وكانت تلك الجهود نتيجة التطورات التي شهدها حقل العلوم السياسية رداً على المقولات التي قامت عليها المدرسة الواقعية. جاءت أولى هذه التطورات من خلال دراسة مجموعة من علماء السياسة لـ "المنظمات الدولية"، حيث قام الباحثون في هذا المجال من تحويل إهتمامهم من الترتيبات والأهداف الرسمية للأجهزة الدولية الى التركيز على عمليات إتخاذ القرار الفعلية(بن حمودة، ٢٠٠٨، ص١٥). وبمرور الوقت أصبح هذا التركيز في التحليل أكثر عمومية ليشمل كل أنماط التأثير التي تحدد وتؤثر في مخرجات تلك التنظيمات. أما التطور الثاني فتمثل في إعادة فهم حقل المنظمات الدولية بإعتباره دراسة لـ التنظيمات الدولية International Regimes" بمعنى مبادئ ومعايير وقواعد وإجراءات صنع القرار والتي تتلاقى فيها توقعات الفاعلين حول قضية معينة".تقوم المدرسة المؤسسية على آليات أداتية تتعامل على نطاق واسع مع إفتراضات وتوقعات نظرية الإختيار الرشيد والتي تقوم بالأساس على الحوافز الدولية والمبادرات الإستراتيجية للفاعلين والمؤسسات المحلية. كانت المدرسة الواقعية قد واجهت ما يسمى بـ "معضلة" من يوقع الجزاء والعقاب على الإنتهاكات التي تحدث تجاه الإلتزامات الدولية الواردة في الإتفاقات(المجذوب، ١٩٩٩، ص٢٢)، وكانت تقوم على أن العقاب توقعه الدول فرادى على المنتهك، وهو ما يعني إرتفاع تكلفة توقيع الجزاء على مخالفة الإلتزام الدولي سواء أكانت التكلفة إقتصادية أو سياسية أو عسكرية. وجاءت المدرسة المؤسسية بحلاً لهذه المعضلة يعتمد على المؤسسات القانونية الدولية. حيث يرى Thomson أنه يمكن للمؤسسات القانونية الدولية أن تقلل من مشكلات العمل الجماعي كفرض عقوبات متعددة الأطراف على المنتهك، وبتطبيق القانون على حالات فردية – كأحكام محكمة دولية أو قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بطرق وآليات تقلل من التكلفة السياسية على الدولة التي تسعى لتطبيق القانون.إن الوظائف المؤسسية لا تحل معضلة من" يوقع العقاب كما أنها لا تجعل القانون الدولي كعالم "إستوني" يكون فيه القانون بمثابة أمر صادر من قيادة عامة عليا أو كونه مدعوم. حتماً بالعقوبات، ولكنها – أي الوظائف المؤسسية – تجعل من تنفيذ أحكام القانون الدولي أكثر قابلية و أكثر إمكانية ولو بشكل إنتقائي وفي ظروف

معينة، وبالتالي تمثل آلية مهمة وممكنة لتدعيم إنسجام السلوكيات الدولية مع القانون الدولي(دونيجان، ٢٠٢٠، ص٢). وفيما يتعلق بدوافع الدول الإحترام والعمل بمقتضى القانون الدولي فقد أورد المؤسسيون ثلاث دوافع لإحترام الدول للقانون الدولي، وهي ما أسمها جوزمان Guzman بـ "The three R's" وهيGuzman Retaliation Reciprocity and Reputation، بمعنى أن الدول تستخدم القانون الدولي لتحقيق أهداف ثلاثة وهي تتمحور حول الإنتقام والثأر، والتبادل، والسمعة". وقد إتجهت Rachel Brewster بتحليل مفهوم السمعة، كما أوضحت أن فعالية دور السمعة يتوقف على مجموعة من الفروض كل منها يمثل معضلة. فقد إعتبرت أن قيمة السمعة تكمن في إفتراض أن إنتهاكات القانون الدولي تؤدي بالدول لتطوير سمعة عن الطرف الذي انتهك القانون بإعتباره طرف لا يمكن الإعتماد عليه، وبالتالي تتكبد الدول خسارة كبرى من جراء الموقف الذي ترتكب فيه إنتهاكاً معيناً يصعب عليها معه تحمل تكلفته، وهو ما ينشئ مصلحة طويلة الأجل وبعيدة الأجل من جراء قيام الدول بالعمل بمقتضى الإتفاقات الدولية(دوريجي، ٢٠١٢، ص٥١٤). وقد أثيرت عدد من الإنتقادات حول مفهوم السمعة بإعتباره دافع لإحترام القانون الدولي، وذلك على أساس أنه إذا كانت آلية السمعة تصلح كأساس في مجال أو نطاق معين إلا أنها قد لا تصلح التطبيق في أحوال أخرى، كما أن فكرة السمعة قد تلازم حكومات بعينها بدلاً من الدول".ونتيجة قيام هؤلاء الباحثون بتفصيل الطرق المختلفة التي يمكن من خلالها التنظيمات الدولية أن تقيد وتؤطر سلوك الدولة، فقد مثل هذا الإقتراب تحدياً هاماً لمقولات المدرسة الواقعية. وقد جذبت هذه النظرية كثير من شباب الباحثين خلال عقدي السبعينيات والثمانينيات إلى أن أضحت إحدى أهم مجالات النظر العامة للعلاقات الدولية أما على صعيد المدرسة البنائية وموقفها من العلاقة البينية بين القانون الدولي والعلاقات الدولية، فقد ظهر مؤخراً حواراً جديداً بين منظري العلاقات الدولية المهتمين ببناء إجتماعي للهوية والذين يتركز إهتمامهم على دور المعايير في السياسة الدولية وبين باحثي القانون الدولي الذين لديهم مخزون من التطور المعياري ويعرف مفكري العلاقات الدولية المعنيين بالمعايير بالبنائيين، الذين ينشغلون بعدد من المسائل وعلى رأسها البناء الإجتماعي للمعايير، ولأن القانون الدولي – نتيجة طبيعته – معنياً بالأساس بالتركيز على المعايير، فقد مثلت وأثبتت عملية خلق المعايير وتطورها وإضمحلالها أنها أقوي رابط بين منظري القانون الدولي والبنائيين(إيريث، د.ت، ص١٨٨).ويجدر بنا في هذا الإطار تعريف مصطلح المعايير بأنها قواعد ومقاييس للسلوك تنشأ من خلال التوقع المتبادل في المحيط الإجتماعي. وهذه المعايير الإجتماعية قد تتحول إلى معايير قانونية ولكنه ليس بالضرورة فالأمر يتوقف في النهاية على تصور الأفراد للقانون وتتنوع الإتجاهات داخل المدرسة الوضعية بين من يرى أنه لا يوجد فارق بين المعايير القانونية والمعايير الإجتماعية، أي أنه ليس شرطاً في المعايير القانونية أن تضعها الدولة، وهؤلاء هم أنصار النظرية التعددية، أما الوضعيون فيرون أن المعايير القانونية تختلف عن المعايير الإجتماعية ذلك أن المعايير القانونية تستلزم أن يكون مصدرها الدولة وتخضع لمبدأ التدرج ويكون مصدرها رسمي، بخلاف المعايير الإجتماعية التي تنشأ طوعاً بين أعضاء الجماعة.عبر عدد من ممتهني القانون الدولي عن إهتمامهم صراحة بالحوار البيني مع العلاقات الدولية. وأوضح هؤلاء الحاجة للإستقلال القانوني، فبالنسبة لهم يتمثل هدف القانون في تشكيل والحكم على السلوك وليس تفسير أو التنبؤ بالسلوك والتي تعد أهم أهداف التنظير في العلاقات الدولية(الهاشمي، ٢٠٠٩، ص٤). حيث يسيطر على هؤلاء القلق من أن التقريب بين الحقلين يمكن أن يؤدي حتماً إلى إضعاف قدرة القانون على التحليل النقدي للتفاعل الإجتماعي ما هو أكثر من ذلك أن بعض القانونيين أثار قضية أن العلاقات الدولية تتمحور حول الولايات المتحدة الأمريكية وتتقيد ببروز القوة الأمريكية وهو ما يقوض من التنوع الذي يسم المجتمع الدولي إذا إندمج القانون الدولي – الذي يقوم على فكرة المساواة بين الدول في إقترابات العلاقات الدولية.وبالرغم من ذلك إلا أن هذا المدرسة البنائية أوضحت إمكانية التعاون والحوار الواعد بين الحقلين. فالبنائية تساعد في تفسير كيف يمكن للقانون الدولي أن يوجد وأن يؤثر في السلوك، كما أن القانون الدولي يمكن أن يساعد في فهم أعمق لأدوار معينة لفئات مختلفة من المعايير في المجتمع الدولي. كما ركزت البنائية على بناء معايير إجتماعية تنشأ من خلال التفاعل، وعلى آليات يتم من خلالها التأثير في سلوك الفاعلين. وقد مثلت المدرسة البنائية إضافة مهمة في فهم دور القانون الدولي من خلال توضيح كيف يمكن للمعايير أن تشكل أو حتى تجب المصالح(خشيم، ٢٠٠٣، ص٣٠٦). حيث تلقي البنائية الضوء على إمكانية قيام المعايير القانونية بالمساعدة في إنشاء أنماط معينة من الفاعلين كاللاجئين والهيئات مثل المؤسسات النقدية الدولية. إلا أن الإسهام الأهم للمدرسة البنائية تتمثل في الكشف عن مركزية التفاعل الإجتماعي والممارسات القانونية الدولية في تكوين والتأثير على القانون الدولي. وتقوم المدرسة البنائية على عدد من المفاهيم لتتوافق العلاقات الدولية مع القانون الدولي وأهمها مفهوم التثاقف Acculturation والنظريات المختلفة للإقناع Persuasion. وقد وجد إقتراب البنائية جذوره في أدبيات التنظيمات السياسية. فقد إستدعى تركيز كل من Kratochwil و Ruggie على المفاهيم المشتركة المرتطبة بصعود وتطور التنظيمات الدولية إقترابات أكثر إجتماعية وتتبع من السياق المحيط، وتكون أقل مادية وأقل إرتباطاً بالسياسة العليا(البهي، ٢٠٢٢، ص٤٥٨).

خلاصة القول في هذا الإطار أن المدرسة البنائية بتركيزها على الدور الذي تلعبه الثقافة والأفكار والمؤسسات والخطاب والمعايير الإجتماعية في تشكيل الهوية والتأثير على السلوك جعل هناك إمكانية لمنظري القانون الدولي لإستخدامها، و تكون بذلك – قد فتحت نافذة للتعاون والحوار بين حقلي العلاقات الدولية والقانون الدولي(رجب، ٢٠١٩، ص٢٤).

المبحث الثاني: العلاقة البينية بين القانون الدولي والعلاقات الدولية

تؤكد المدرسة الليبرالية في العلاقات الدولية على العلاقة بين السياسة الداخلية والسلوك الدولي. حيث يدرس عدد كبير ومتنامي من أدبيات السلام الديمقراطي العلاقة بين الحكومة الديمقراطية وتوجه الدولة وميلها نحو الحرب، فعلى سبيل المثال يعطي Lori Damrosch إهتماماً للرابطة بين السلام الديمقراطي والنصوص الدستورية التي تحكم توزيع سلطة قرار شن الحرب بين السلطتين التنفيذية والتشريعية. كما أوضح Thomas Frank الرابطة – نظرياً وفي الممارسة العملية. بين العمل بمقتضى المعايير التي تحظر شن الحرب من ناحية ومراعاة حقوق الإنسان والحكم الديمقراطي من ناحية أخرى، كما إتجه عدد من ممتهني القانون لدراسة العلاقة بين الديمقراطية والقانون الدولي(عرجون، ١٩٩٦، ص٥٨).

وترى Anne Marie Slaughter أن النظرية الليبرالية في العلاقات الدولية تعطي إطاراً تحليلياً متماسكاً لتصنيف الأنواع المختلفة للقانون والفواعل القانونية التي يشملها حالياً القانون العابر للوطنيات. وتركز سلاتر على منظومة القواعد والمعايير التي تجاهلها طويلاً كلاً من علماء السياسة وممتهني القانون الدولي على حد سواء. وبالتالي يتسع نطاق إهتمام منظري الليبرالية في العلاقات الدولية بدراسة القواعد والأنظمة ليشمل القانون الداخلي الذي ينظم علاقات الأفراد ببعضهم وعلاقات الأفراد بالدولة والتي تمثل جوهر القانون العابر للقوميات وتعطي الليبرالية إهتماماً ووضعاً خاصاً للأفراد والجماعات في علاقاتهم مع بعضهم البعض ومع الدولة. بالإضافة الى ذلك ترى الليبرالية أن باحثو القانون الدولي والعلاقات الدولية يجب أن يعطوا مزيداً من الإهتمام لقواعد السلوك التي تنشأ طوعاً من خلال الشركات والفواعل الخاصة الأخرى بالإضافة الى الأجهزة الناشئة للقانون العابر للحكومات كالقواعد والمنادي التي يتبناها المدافعون عن البيئة وغيرهم ممن يعملون بشكل عابر للحكومات لتوجيه الأنشطة الداخلية(معمر، ٢٠١٠، ص٦).وتلقى سلوتر الضوء على دور المحاكم الوطنية والهيئات الحكومية والمشرعين كفواعل دولية أو عابرة للحكومات. وبقدر ما تتقيد هذه المؤسسات بالقانون الداخلي، تظهر القواعد القانونية الداخلية كقيد على سلوك الدولة في النظام الدولي. ويكمل هذا الإقتراب – الذي يبدأ من أسفل إلى أعلى bottom up– التركيز التقليدي على التطبيق الداخلي للقواعد الدولية و يواجه علماء السياسة وممتهني القانون بقضايا جديدة لتحليلها.كان ما سبق عرضاً سريعاً لطبيعة العلاقة البينية بين حقلي القانون الدولي والعلاقات الدولية في المدارس المختلفة، وذلك بهدف الوقوف على حالة العلاقة بين الحقلين في العالم المعاش. ودراسة طبيعة العلاقة بين الحقلين في الفضاء الموازي (الإلكتروني) يكون موضع التحليل في جزء لاحق من هذا البحث. إلا أنه وبعد أن عرضنا للعلاقة بين الحقلين يجب علينا أن نورد بعض الملاحظات: أولى هذه الملاحظات أن هذه المدارس لا ترتبط بترتيب تعاقبي، بمعنى أن ظهور مدرسة لا يعني بالضرورة تلاشي واختفاء مدرسة أو مدارس أخرى، ثاني هذه الملاحظات – وهي ترتبط بالملاحظة الأولى أن بعض هذه المدارس قد تتشارك بعض المقولات والمفاهيم إلا أن التحليلات وطريقة التناول قد تختلف من مدرسة لأخرى، فمثلاً نجد أن العملية القانونية الدولية كانت محور تركيز مدرسة نيو هافن إلا أنها إحتلت مكاناً محورياً في كل من المدرسة المؤسسية والمدرسة البنائية(حجازي، ٢٠٠٣، ص٣٤)، كما أن التنظيمات الدولية قد شغلت حيزاً من الإهتمام لدى كل من المؤسسين والبنائيين والليبراليين، إلا أن منظور كل منهم لتلك التنظيمات إختلف عن المدارس الأخرى.

ثانياً: أسباب التنافر والإختلاف بين حقلي القانون الدولي والعلاقات الدولية:

برغم الجهود التي بذلت على صعيد المدراس الفكرية المختلفة للتقريب بين العلاقة بين القانون الدولي والعلاقات الدولية، تضافرت عدد من العوامل التي عرقلت جهود التقريب بين الحقلين. وتتبع هذه العقبات بالأساس من خوف الباحثين القانونيين من غزو الدراسة القانونية من قبل باحثي العلوم السياسية المدججين بالنظريات والمعارف والمفاهيم التي تعتبر غير مألوفة على الدراسة القانونية وهذا الرفض للعلاقات الدولية من قبل باحثي القانون قابله جهل وربما إزدراء المعرفة والنظرية القانونية من قبل باحثي القانون الدولي والعلاقات الدولية والذين يواصلون أبحاثهم ودراساتهم دون أي مناقشة للمناهج أو النظريات القانونية الدولية. عوامل وبشكل عام تراوحت عوامل الإختلافات بين عوامل إبستمولوجية (معرفية) وبين عوامل نظرية وبين عوامل مفاهيمية.وكما ياتي:

١) الإختلافات النظرية:

إن بعض أسباب الخلاف بين الحقلين تثور نتيجة إختلاف النظريات الأساسية التي يستدعيها الباحثين من كل حقل للدراسة والتحليل. وبرغم من أن التنوع في النظريات يمكن أن يثري التحليل ويزيد إمكانية التضافر بين الحقلين، إلا أنه يمكن أن يؤدي – كذلك – الى وجود عقبات أساسية

أمام حوار أكاديمي بين الحقلين وخصوصاً إذا تدعم ذلك بجهل الباحثين في كلا الحقلين بنظريات وأهداف الحقل الآخر. فعلى سبيل المثال، يربط كثير من باحثي القانون الدولي نظرية العلاقات الدولية بمقولات نظريات الواقعية والدولنة والرشادة، ويرفضون بالتالي مشروع الربط بين القانون الدولي والعلاقات الدولية على هذا الأساس(يونس محمد، ٢٠٠٩، ص٥٠). وبالرغم من أن هذه المخاوف كان لها ما يبررها في بعض الأوقات خصوصاً في الأوقات التي سادت فيها المدرسة الواقعية لأسباب تتعلق بعدم إيمان المدرسة الواقعية بدور القانون في الشؤون الدولية وبكون الدولة محور تركيزها، إلا أن هذه المخاوف تعكس الجهل والتضليل الذي أصاب باحثي القانون نتيجة ربط العلاقات الدولية فقط بالواقعية وإغفال التنوع في الحقل النظري للعلاقات الدولية الذي يضم نظريات أخرى كالمؤسسية والبنيوية والليبرالية والتي إتجهت لفتح نوافذ التعاون مع القانون الدولي من خلال إستخدام القانون في التحليل كما سبقت الإشارة.ولعل كون الاختلافات النظرية بين حقلي القانون الدولي والعلاقات الدولية هو ما جعل البعض – ممن ينادون بتقليص الفوارق بين الحقلين ينادي بإستخدام إقترابات تنأى عن النظرية وتتجه نحو معالجة المشكلات العملية، والنظر الى واقع القانون الدولي والسياسة الدولية التي تعكس إعتبارات سياسات القوى'. إلا أن هذه الدعوة الأخيرة في حد ذاتها متحيزه نحو العلاقات الدولية وعلم السياسة وتزيد من الهوة بين القانون والسياسة بدلاً من التقريب بينهما(بن حمودة، ٢٠٠٩، ص٥٦).أما على صعيد العلاقات الدولية، نجد أن عدم المعرفة بالدراسة القانونية الدولية لا يقل عن نظيره لدى باحثي القانون الدولي تجاه العلاقات الدولية. حيث يبدو أن الكثير من علماء السياسة لديهم تصور عن الدراسة القانونية يقوم على أن الدراسة القانونية غارقة في المعيارية ولا تستطيع أن تولد إفتراضات قابلة للتحقق والتنبؤ، وأن الدراسة القانونية تتسم بالرسمية بشكل كبير وتقوم على التخصص الدقيق وبالتالي لا يمكن دراستها أو تناولها من قبل أولائك الذين يفتقرون الى المعرفة والدراسة القانونية، وأن الدراسة القانونية تتجاهل قضايا محورية في تحليل العلاقات الدولية كدور إختلافات القوى وأثرها على المخرجات والقرارات الدولية.ومن ثم نجد أنه إذا كان ممتهنوا القانون الدولي يحملون أفكاراً عتيقة عن نظرية العلاقات الدولية، فإن الكثير من باحثي العلاقات الدولية يحملون رؤية خاطئة ومتطرفة عن القانون الدولي المعاصر، وهو ما ساهم في وضع عراقيل أمام حقلاً بينياً للقانون الدولي والعلاقات الدولية(عدور، ٢٠٢٠، ص٤٢).

٢) الاختلافات الابستمولوجية:

ثمة إختلافاً آخر بين العلوم السياسية والقانون وهو يرتبط بالإختلافات النظرية وهو الجانب الإبستمولوجي، وهو يتعلق بأهداف البحث والوسائل التي يستخدمها الباحثين لبناء وللتحقق من نظرياتهم والتعلم من العالم الإمبريقي. وقد تعرض مصطلح الإبستمولوجيا epistemology لإستخدامات عدة في حقل العلاقات الدولية وحده، ولكن المصطلح يعني – بصفة عامة – بدراسة عدد من المشكلات منها: تعريف مفهوم المعرفة والمفاهيم المرتبطة به، ومصادر ومعايير المعرفة و أنواع المعرفة العلمية، وهذه الأسئلة الإبستمولوجية هي أسبق في الظهور من قضية منهاجية البحث والنقاش حولها كالنقاش بين الطرق الكمية وتلك الكيفية في التحليل(بن حمودة، ٢٠٢٠، ص١٤).ففي هذا الإطار يرى البعض أن العلوم السياسية عموماً والعلاقات الدولية خصوصاً – تتبنى إقتراباً وضعياً في التحليل Positivist بالمعني العلمي وليس القانوني للمصطلح. وبرغم تعدد تعريفات الوضعية في العلوم السياسية إلا أن ثمة إتجاهاً عاماً لربط الوضعية بالتأكيد على الملاحظة والتجربة كألية وحيدة لتبرير المعرفة العلمية وبالتأكيد كذلك على طرق التحقق بإعتبارها الأساس في فهم معنى الفروضة العلمية. وهذا الإقتراب الوضعي لا يتوافر في الدراسات القانونية حيث يرى Geoffrey Samuel أن المتابع للأدبيات القانونية يجد أنها تتمحور حول ذاتها وتقوم على الدراسة الوصفية في كافة فروع القانون، وهذه الدراسة القانونية الوصفية ليس لديها الكثير لتقدمه الى مجال البحث الإمبريقي في العلوم الإجتماعية، ويرى بعض الباحثين – نظراً لذلك – أنه بالرغم من كون القانون حقلاً قوياً من الناحية المهنية إلا أنه يتسم بالضعف من الناحية الأكاديمية"(بوكورو، ٢٠١٨، ص٣٨٦).وقد وجه البعض إنتقادات لذلك التصور، وذلك لأن حقل العلاقات الدولية لم يكن يقوم على النهج الوضعي بشكل دائم بالمعنى المشار إليه آنفاً. فالمتتبع لتطور دراسة العلاقات الدولية يجد أن علم الدولية في نشأته لم تكن له فلسفة من أساس وكان يقوم بشكل أساسي على النهج الوصفي الى أن حدثت الثورة السلوكية وأتت مردودها على العلوم الإجتماعية عامة والعلوم السياسية خاصة، والتي بدأت في الولاياتالمتحدة الأمريكية وعليه بدأ الاهتمام بالملاحظة والتجربة وإختبار الفروض وبالتالي أخذ منحاً إمبرقياً".وقد عزز هذا الإنتقاد دفاع باحثي القانون عن حقلهم الدراسي. حيث رد بعض الباحثين القانونيين على الإنتقاد الخاص بكون الدراسة القانونية تفتقد للطابع الوضعي بأن هذا الإنتقاد يقوم على إساءة فهم غرض البحث القانوني. فيرى هؤلاء الباحثين أن هدف الدراسة القانونية ليس الوصول الى فروض وعلاقات سببية قابلة للإختبار والتعميم حيث يرى كل من Jack Goldsmith و Adrian Vermeule أن الدراسة القانونية تنصب بالأساس على تحقيق أهداف معيارية وتفسيرية وفقهية أكثر من كونها وسيلة لتحقيق أغراض إمبريقية، فبالنسة لهم يعلب القانون لعبة تختلف عن تلك التي يلعبها البحث الإمبريقي(أحمد، ٢٠١٤، ص٢٨)ونظراً لأن الرد على

الإنتقادات يعد في حد ذاته وسيلة لتزايد الهوة وجمود الحدود بين حقلي القانون الدولي والعلاقات الدولية، فقد رأى البعض ضرورة عدم المبالغة في إعتبار الجانب الإبستمولوجي جانباً من جوانب المفارقة بين الحقلين، وذلك لسببين: يتعلق الأول أن التفرقة بين الوضعية وما بعد الوضعية وغيرها من المتضادات الإبستمولوجية لا تشكل قوالب لصيقة بحقلي القانون والسياسة، ذلك أنه يوجد مجموعة من أنصار الوضعية في كل حقل من الحقلين وهو ما يطرح إمكانية لمشروع تفسيري مشترك ومعايير إبستمولوجية لهؤلاء الباحثين يتعلق السبب الثاني بفرضية أنه حتى مع وجود فوارق وإختلافات بين الوضعية وما بعد الوضعية أو بين الوضعية والمعيارية، فإن ذلك لا ينفي إمكانية الإستفادة الإبستمولوجية لكلا الحقلين من الآخر. فيمكن لباحثي القانون أن يشاركوا علماء البحث الإجتماعي الإمبريقي في الإجابة عليها، وهو ما بدا مؤخراً من خلال تناول بعض باحثي القانون قضية الإختيار الرشيد بالتحليل(يوسف أحمد، ٢٠٢١، ص٢١٨).

٣) الإختلافات المفاهيمية:

في حقيقة الأمر أن هذه الإختلافات مرتبطة بالعنصرين السابقين وذلك لأنه إذا كان كل حقل يقوم بالأساس على مجموعة من المفاهيم فإن فهم وإستيعاب هذه المفاهيم يتأثر بالرؤى والمناهج والأهداف التي إليها كل حقل من كلا الحقلين بمعنى أنها تخضع لإشكالية التحيز، فمثلا يرى منظرو العلاقات الدولية مفاهيم القانون والعقاب والشرعية من منظور سياسي فينظرون الى القانون بأنه أداة في يد القوى الكبرى لتحقيق مصالحها، ويينظرون الى العقاب بإعتبارة جزاء توقعة القوى المسيطرة على النظام الدولي على المخالف، أما مفهوم الشرعية فقد إختلف تعريفه القانوني عن السياسي فالتعريف القانوني يركز أكثر على فكرة المشروعية أي مدى التوافق مع القانون Legality، أما التعريف السياسي له يقوم على فكرتي المصلحة والقوة أكثر من كونه يقوم على عوامل معيارية.ومن ناحية أخرى يوجد لدى باحثي القانون الدولي تصور ناقص وغير مكتمل عن بعض المفاهيم الخاصة بالعلاقات الدولية كمفهوم أدوات السياسة الخارجية. ففي مؤلفه المعنون بـ "القانون الدولي والعلاقات الدولية عدد أحمد أبو الوفا أدوات تحقيق السياسة الخارجية للدولة في ثلاث أدوات وهي الأعمال القانونية الدولية والتمثيل الدبلوماسي والقنصلي والعضوية في المنظمات الدولية وهي أدوات قانونية لتحقيق أهداف السياسة الخارجية للدولة لكن ثمة أدوات أخرى كالأدوات السياسية والإقتصادية. وهذا الاختلاف في رؤية المفاهيم يتسبب في وجود عراقيل أمام نشأة حقل بيني يجمع العلاقات الدولية بالقانون الدولي(سمير محمد، ٢٠٠٦، ص٤٨).وفي سبيل عودة التآلف بين الحقلين يرى كل من Kenneth W. Abbott و Duncan Snidal أن ثمة عدد من القضايا والأسئلة الجديدة التي فرضها الواقع وتبحث عن حلها وهو ما يقتضي تجاوز نقاط الخلاف الرئيسية بين الحقلين، وذلك يتطلب تطوير نظريات متوسطة أقرب للواقع midrange Theories لتتجاوز النظريات الكبرى Grand Theories بإفتراضاتها والتي تهدف الوصول الى نظريات تنطبق على سياقات مختلفة وفي ذات الوقت تتجاوز الوصفية في التحليل. كما أتجه عدد من الباحثين ومنهم Anne Marie Slaughter الى بداية تدشين مشروع لبرنامج بحثي يجمع بين حقلي العلاقات الدولية والقانون الدولي، من خلال تبني إطار تحليلي ومفاهيمي مشترك يسمح بتشارك الرؤى والمعلومات بين باحثي الحقلين(ابراهيم، ٢٠٠١، ص١٠٢٢).

الخاتمة

إن ظهور الفضاء الافتراضي جعل من القانون الدولي الذي يعتبره البعض بالمعاصر تقليدياً بعض الشيء، فإذا كان القانون الدولي التقليدي قد اتسم بالتمحور الذاتي واتسم بالطابع المسيحي الاوروبي، فأن القانون الدولي المعاصر قد ظهر في سياق بيئة دولية اتسمت بالانفتاح حيث ازداد عدد الدول على المسرح الدولي أثر حصول الكثير من دول العالم على استقلالها وبروز مشاكل اقتصادية بدأت تعانيها هذه الدول وتطلعها إلى نظام اقتصادي دولي جديد وتصاعد دور تلك الدول في المجال الداخلي، فضلاً عن بروز ظاهرة العولمة والتقدم العلمي والفني، ومن الأساليب الفنية الجديدة للقانون الدولي العام للمعاهدات الجماعية الشارعة وازدياد عدد الهيئات الدولية وازدياد أهمية دور القضاء الدولي فضلاً عن الجهود العلمية والفقهية لاساتذة القانون الدولي، ومن أبرز سمات القانون الدولي المعاصر ظهور اطار جديد لدور الدولة في ظل القانون الدولي المعاصر وتطور بعض المبادئ الرئيسية للقانون الدولي كمبدأ استخدام القوة في العلاقات الدولية واتسام هذا القانون الدولي المعاصر بقدر أكبر من العدالة وخصوصاً في ظل القانون الدولي للتنمية والقانون الدولي للبحار مما يضفي عليه بعداً اجتماعياً، كما تزايد الاهتمام بقضايا حقوق الإنسان مما يضفي عليه بعداً إنسانياً.كذلك التطور الحاصل بين القانون الدولي والعلاقات الدولية في الفضاء الإلكتروني من خلال رؤية للمدرسة الواقعية للعلاقة بين القانون الدولي والعلاقات الدولية، ورؤية مدرسة العملية القانونية الدولية لتلك العلاقة ورؤى المؤسسية والبنائية والليبرالية لتلك العلاقة. كما تناولنا أسباب القطيعة بين الحقلين ومظاهرها، وكذلك عودة الاهتمام بالعلاقة البينية بين الحقلين، حيث اتسمت العلاقة بالقطيعة في المدرسة الواقعية التي شنت هجوماً حاداً على القانون الدولي باعتباره لا يقدم آلية لتقييد سلطة الدولة في شن الحروب، إلا إن هذه النظرية بدأت تضعف

مع ظهور تيارات فكرية جديدة من قبيل مدرسة العملية القانونية التي وجهت النقد أيضاً إلى القانون الدولي التقليدي، إلا أنها طرحت تصوراً جديداً يجمع بين القانون والسياسة ومن هنا وصفت بأنها Policy – oriented مما فتح إمكانية للتعاون بين العلاقات الدولية والقانون الدولي، واستكملت مدارس المؤسسية والبنائية والليبرالية مسار التعاون والتضافر بين كلا الحقلين.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: الكتب

١. أحمد، أحمد عبد الوينس .(2007) .مذكرات في القانون الدولي .القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة.

٢. عامر، صلاح الدين .(2007) .مقدمة لدراسة القانون الدولي العام .القاهرة: دار النهضة العربية.

٣. عبد الصادق، عادل .(2013) .الإرهاب الالكتروني .القاهرة: المركز العربي لابحاث الفضاء الإلكتروني.

٤. عيسى، احمد الهاشمي .(2009) .القانون الدولي للطيران والفضاء .القاهرة: دار النهضة العربية.

٥. محمد، عبد المالك يونس .(2009) .مسؤولية المنظمات الدولية عن اعمالها والقضاء المختص بمنازعاتها .عمان: دار الثقافة والنشر والتوزيع.

٦. محمد، فاضل سمير .(2006) .المسؤولية الدولية عن الاضرار الناتجة عن استخدام الطاقة النووية وقت السلم .القاهرة: عالم الكتب.

٧. محمد، عصام أحمد .(2014) .القانون الدولي للفضاء الخارجي .القاهرة: دار النهضة العربية.

٨. المجذوب، محمد .(1999) .الوسيط في القانون الدولي .بيروت: الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع.

٩. عرجون، محمد بهي الدين .(1996) .الفضاء الخارجي واستخداماته السلمية .القاهرة: عالم المعرفة.

١٠. عرجون، محمد بهي الدين .(1996) .الفضاء الخارجي واستخداماته السلمية .الكويت: عالم المعرفة.

١١. علي، ابراهيم .(2001) .الحقوق والواجبات الدولية في عالم متغير .القاهرة: دار النهضة العربية.

١٢. خشيم، مصطفى عبد الله .(2003) .القانون الدولي، الاقليم والافاق الجديدة (ط١). طرابلس، ليبيا: المكتب الوطني للبحث والتطوير.

ثانياً: الرسائل والأطاريح

١. عدور، خالد .(2020) .التجسس الدولي في النظام القانوني للهواء والفضاء الخارجي (أطروحة دكتوراه غير منشورة). جامعة قسنطينة، الجزائر.

٢. عمر معمر، خرشي .(2010) .المسؤولية الدولية عن الانشطة الفضائية (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة سعيدة، الجزائر.

٣. المطيري، فلاح مزيد .(2011) .المسؤولية الدولية الجنائية للافراد في ظل تطور القانون الدولي الجنائي (رسالة ماجستير) .مجلة الشرق الاوسط، كلية الحقوق.

٤. حافظ، قادري احمد .(2011) .العالم الثالث في القانون الدولي (أطروحة دكتوراه غير منشورة). كلية الحقوق، جامعة الجزائر.

ثالثاً: البحوث والمقالات العلمية

١. البهي، رغدة محمود .(أكتوبر ٢٠٢٢). عسكرة الفضاء الخارجي: رؤية تحليلية .مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد السادس عشر.

٢. بوكورو، منال .(2018) .النظام القانوني للفضاء الخارجي .مجلة العلوم الانسانية، جامعة الاخوة، قسنطينة، الجزائر.

٣. دونيجان، جي اف .(2020) .منطقة الحرب القادمة: التهديد المشترك للإرهاب السيبراني .مجلة نيو مالجرو هيل.

٤. دوريجي، كوردولا .(2012) .لا تقترب من حدود الفضاء الإلكتروني .المجلة الدولية للصليب الأحمر، ٩٤.

٥. رجب، كريم محمد .(2019) .الوضع القانوني لاستخدام واستغلال الفضاء الخارجي في القانون الدولي .مجلة الحقوق للبحوث القانونية والسياسية، العدد ٢.

٦. روانسيا، إيريث .(بدون تاريخ). منظمة الطيران المدني الدولي .مجلة قانون الفضاء، المجلد ٣٠، العدد ٢.

٧. العيسى، طلال ياسين .(2009) .دراسة الاختصاص الفضائي بقواعد النظام العام .مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية.

٨. عبد الله، يوسف أحمد .(2021) .القواعد العامة لاستخدام الفضاء الخارجي .مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية.

٩. محمد، علي محمد .(2015) .المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تسببها الاقمار الصناعية .مجلة الشريعة والقانون، صنعاء.

Sources and References

First: Books

1. Ahmad, Ahmad Abd al-Winis. (2007). *Memoirs on International Law*. Cairo: Faculty of Economics and Political Science, Cairo University.
2. Amer, Salah al-Din. (2007). *Introduction to the Study of Public International Law*. Cairo: Dar al-Nahda al-Arabiya.
3. Abd al-Sadiq, Adel. (2013). *Electronic Terrorism*. Cairo: The Arab Center for Cyberspace Research.
4. Issa, Ahmed al-Hashimi. (2009). *International Air and Space Law*. Cairo: Dar al-Nahda al-Arabiya.
5. Muhammad, Abd al-Malik Yunus. (2009). *The Responsibility of International Organizations for their Acts and the Jurisdiction Competent for their Disputes*. Amman: Dar al-Thaqafa wa al-Nashr wa al-Tawzi.
6. Muhammad, Fadil Samir. (2006). *International Responsibility for Damage Resulting from the Use of Nuclear Energy in Peacetime*. Cairo: Alam al-Kutub.
7. Muhammad, Essam Ahmed. (2014). *International Space Law*. Cairo: Dar al-Nahda al-Arabiya.
8. al-Majzoub, Muhammad. (1999). *Al-Wasit fi al-Qanun al-Dawli (The Mediator in International Law)*. Beirut: The University House for Printing, Publishing, and Distribution.
9. Arjun, Muhammad Bahi al-Din. (1996). *Outer Space and its Peaceful Uses*. Cairo: Alam al-Ma'refa.
10. Arjun, Muhammad Bahi al-Din. (1996). *Outer Space and its Peaceful Uses*. Kuwait: Alam al-Ma'refa.
11. Ali, Ibrahim. (2001). *International Rights and Duties in a Changing World*. Cairo: Dar al-Nahda al-Arabiya.
12. Khashim, Mustafa Abdallah. (2003). *International Law, Territory and New Horizons* (1st ed.). Tripoli, Libya: National Office for Research and Development.

Second: Theses and Dissertations

1. Adour, Khaled. (2020). *International Espionage in the Legal System of Air and Outer Space* (Unpublished doctoral dissertation). University of Constantine, Algeria.
2. Omar Muammar, Kharchi. (2010). *International Responsibility for Space Activities* (Unpublished master's thesis). University of Saida, Algeria.
3. Al-Mutairi, Falah Mazid. (2011). *International Criminal Responsibility of Individuals in Light of the Development of International Criminal Law* (Master's thesis). Middle East Journal, Faculty of Law.
4. Hafez, Qadri Ahmed. (2011). *The Third World in International Law* (Unpublished doctoral dissertation). Faculty of Law, University of Algiers.

Third: Research Papers and Scientific Articles

1. Al-Bahi, Raghda Mahmoud. (October 2022). The Militarization of Outer Space: An Analytical Vision. *Journal of the Faculty of Politics and Economics*, Issue 16.
2. Boukourou, Manal. (2018). The Legal System of Outer Space. *Journal of Humanities*, University of Al-Ikhwa, Constantine, Algeria.
3. Donegan, J. F. (2020). The Next War Zone: The Common Threat of Cyber Terrorism. *New Malgro Hill Journal*.
4. Dörige, Cordula. (2012). Don't Approach the Borders of Cyberspace. *International Review of the Red Cross*, 94.
5. Ragab, Karim Mohammed. (2019). The Legal Status of the Use and Exploitation of Outer Space in International Law. *Journal of Law for Legal and Political Research*, Issue 2.
6. Rwanensia, Irith. (n.d.). The International Civil Aviation Organization. *Space Law Journal*, Vol. 30, Issue 2.
7. Al-Issa, Talal Yassin. (2009). A Study of Space Jurisdiction under the Rules of Public Order. *Damascus University Journal of Economic and Legal Sciences*.
8. Abdullah, Yusuf Ahmed. (2021). General Rules for the Use of Outer Space. *University of Sharjah Journal of Legal Sciences*.
9. Mohammed, Ali Mohammed. (2015). International Responsibility for Damage Caused by Satellites. *Journal of Sharia and Law*, Sana'a.